المصطفى بكرا وثيبا حيا هق عن الحسن مرسلا وهو البصري واسناده حسن
من ادرك ركعة اى ركوع ركعة من الصلاة المكتوبة فقد ادرك الصلاة اى
ادرك ركعة من الوقت وباقيها خارجه فقد ادرك الصلاة اى اداءها فالاولى
حنيفة ق عم عن ابى هريرة ٥ من ادرك من الجمعة ركعة فليصل اليها اخرى
زاد فى رواية ابى نعيم ومن ادركهم فى التشهد صلى اربعا ق عن ابى هريرة
قال ك صحيح واقره فى التلخيص ٥ من ادرك عرفة اى الوقوف بها قبل طلوع
الفجر ليلة النحر فقد ادرك الحج اى معظمه لان الوقوف اعظم اعماله واشرفها
فادراكه بادراكه ووقت الوقوف من زوال عرفة الى فجر النحر طب عن ابن عباس بن
وضعفه الهيثمى فقول المولف حسن ممنوع ٥ من ادرك رمضان وعليه من رمضا
اى من صومه شئ لم يتقبل منه قبل يحيى شئله فانه لا يقبل منه حتى يصومه حم
عن ابى هريرة واسناده حسن ٥ من ادرك الاذان وهو
فى المسجد ثم خرج لم يخرج لحاجة وهو لا يريد الرجعة الى المسجد ليصلى فيه
مع الجماعة فهو منافق اى يكون دلالة على نفاقه او فعله يشبه فعل المنافقين
ه عن عثمان بن عفان قال ابن حجر كالديلمى ضعيف فمن المولف لحسنه ممنوع
من ادعى اى انتسب الى غير ابيه عمدا ادعى بالى لتضمنه معنى انتسب
وهو يعلم انه غير ابيه وليس المراد بالعلم هنا حكم الذهن الجازم بل الظن الغالب
فالجنة عليه حرام اى ممنوعة قبل العقوبة او هو زاجر وتخويف او ان استحل ٥
حم ق د ه عن سعد بن ابى وقاص وابى بكرة قال لكلاهما سمعته اذناى ووعاه قلبى
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ من ادعى الى غير ابيه اى من رغب عن
ابيه والحق بغيره او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله اى طرده عن درجة
الابرار او عن رحمة الغفار المتتابعة اى المتعادية الى يوم القيامة لمخارضته
حكمة الله فى الانساب د عن انس ورواه مسلم عن على ٥ من ادعى ما ليس له
من الحقوق فليس منا اى ليس من العاملين بطريقتنا وليتبوا مقعده
من النار اما يحمل مثل هذا الوعيد فى حق المومن من التابيد ه عن ابى ذر ٥
من ادعى ولم ينسب لله عند اده فانه ادعى معه سبعون شيطانا الظاهر ان
المراد التكثير والقصد الزجر والتنفير عن ترك التسمية ابن السنى فى عمل يوم
وليلة عن دريد بن نافع القرشى مرسلا تابعى مستقيم الحديث ٥ من اذل
نفسه فى طاعة الله فهو اعز من تعزز بمعصية الله لان من اذل نفسه لله
انكشف عنه غطا الهوى والخيال وظهر الحق وانتقرب اليه وذلك غاية
الشرف والعزة حل عن عائشة ٥ من اذل بالبناء للمجهول عنده اى بحضرته
او بعلمه مومن فلم ينصره على من ظلمه وهو يقدر على ان ينصره اذله الله على
رءوس الاشهاد يوم القيامة دعا او خبر فمخذ لان المومن حرام شديد التحريم
دنيويا واخرويا حم عن شهل بن حنيف باسناد حسن ٥ من اذن للصلاة سبع
سنين محتسبا من غير اجرة كتبت له براءة من النار لان مداومته على النطق

بالشهادتين

بالشهادتين والدعاء الى الله هذه المدة المديدة من غير باعث ه ينوى صبر نفسه
كانها مجبولة بالتوحيد والنار كالسلطان لها على من صار كذلك واخذ منه انه يندب
للمومن ان لا يخاف على اذانه اجرا ت ه عن ابن عباس فقالت وجابر الجعفى ضعفوه
من اذن ثنتى عشرة سنة اى محتسبا كما يرشد اليه الرواية الاولى وجبت له الجنة
حكمة ان العراة تصوا ماية وعشرون سنة والاثنى عشر عشرها واذا العشر يقوم مقام
الكل من حافظ بالحسنة فله عشر امثالها فكانه تصدق بالدعا الى الله كل عمره وكتب له
بتاذينه فى كل يوم ستون حسنة وباقامته ثلاثون حسنة فترفع بهما درجاته
فى الجنان ه ك عن ابن عمر قال ك صحيح واقره المولف وهو مردود ٥ من اذن
خمس اى لخمس صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
اى من الصغاير ومن امر صحابيا اى صلى بهم اماما خمس صلوات ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه من الصغاير وكم له من الصغاير وكم من نظاير والخمس صادفة بان
تكون من يوم وليلة او من ايام هق عن ابى هريرة باسناد ضعيف ٥ من اذن
سنة لا يطلب عليه اى على اذانه اجرا من احد دعى يوم القيامة ووقف عند
باب الجنة فقيل له اشفع لمن شئت فانك تشفع ودعى ووقف بالبناء للمجهول
والفاعل الملايكة تا اذن الله ابن عساكر عن انس وفى اسناده كذاب ٥ من اذنب
ذنبا مما يتعلق بحقوق الحق لا الخلق فعلم ان له ربا ان شاء ان يغفر له
غفر له غفرته وان شاء ان يعذبه عذبه كان حقا على الله ان يغفر له
جعل اعترافه بالربوبية المستلزم لاعترافه بالعبودية واقراره بذنبه سببا للمغفرة
وهذا على التفضل لا الوجوب الحقيقى ك حل عن انس قال ك صحيح فقال
الذهبى لا والله ٥ من اذنب ذنبا فعلم ان الله قد اطلع عليه غفر له وان لم يستغفر
ليس المراد منه الترخيص فى فعل الذنب بل بيان سعة عفو الله لتعظم الرغبة فيما
عنده من الخير طص عن ابن مسعود واسناده ضعيف جدا ٥ من اذنب
وهو يضحك استحقا فاعاقبه من الذنب دخل النار وهو يبكى جزاوفاقا وقضاء
حد لا طب عن انس باسناد ضعيف ٥ من راى الناس فوق ما عنده من الخشية
لله فهو منافق ننا قا عم ليا ابن النجار تاريخه عن ابى ذر الغفارى ٥ من
اراد الحج اى قدر على اداءه لان الارادة مبدا الفعل والفعل مسبوق بالقدرة
فليتعجل اى وليغتنم الفرصة اذا وجد الاستطاعة من القوة والزاد والراحلة
قبل عروض موانع والامر للندب لان الحج موسع حم د ك هق عن ابن عباس قال
ك صحيح واقره فى التلخيص ٥ من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل
الضالة وتعرض الحاجة هذا من قبيل الحاز باعتبار الاولى اذ المريض يمرض
بالصحيح والقصد الحث على الاتمام بتعجيل الحج قبل الموانع حم ه عن الفضل
ابن عباس والاصح وقفه ٥ من اراد ان يعلم ما له عند الله فلينظر ما الله عنده
لاد فى رواية الحاكم فان الله يترل العبد منه حيث انزله من نفسه ورواه الحاكم بلفظ من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)